ذلك الشهر الذي كانوا ردوه فيه في ذي القعدة فقال ا الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص " .

وأخرج ابن جرير والنحاس في ناسخه عن ابن جريج قال " قلت لعطاء : قول ا D الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فقال : هذا يوم الحديبية صدوا رسول ا صلى اللهعليه وسلم عن البيت الحرام وكان معتمرا فدخل رسول ا صلى ا عليه وآله في السنة التي بعدها معتمرا مكة فعمرة في الشهر الحرام بعمره في الشهر الحرام " .

وأخرج البيهقي في الدلائل عن عروة وابن شهاب قالا " خرج رسول ا صلى ا عليه وآله من العام القابل من عام الحديبية معتمرا في ذي القعدة سنة سبع وهو الشهر الذي صده فيه المشركون عن المسجد الحرام وأنزل ا في تلك العمرة الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فاعتمر رسول ا صلى ا عليه وآله في الشهر الحرام الذي صد فيه " .

وأخرج أبو داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس " في قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها الشورى الآية 40 وقوله ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل الشورى الآية 41 وقوله وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به النحل الآية 126 قال : هذا ونحوه نزل بمكة والمسلمون يومئذ قليل فليس لهم سلطان يقهر المشركين فكان المشركون يتعاطونهم بالشتم والأذى فأمر ا المسلمين من يتجازى منهم أن يتجازى بمثل ما أوتي إليه أو يصبر أو يعفو فلما هاجر رسول ا صلى ا عليه وآله إلى المدينة وأعز ا سلطانه أمر ا المسلمين أن ينتهوا في مظالهم إلى سلطانهم ولا يعدو بعضهم على بعض كأهل الجاهلية فقال ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا الإسراء الآية 33 الآية .

يقول : ينصره السلطان حتى ينصفه من ظالمه ومن انتصر لنفسه دون السلطان فهو عاص مسرف قد عمل بحمية الجاهلية ولم يرض بحكم ا تعالى "